

المقنعة

[846] وكذا ديناراً عينا مثاقيل وازنة جيادا فلانية، فقبلت يا فلان بن فلان منى هذه

الكفالة على شروطها المسماة في ذلك، وأشهدت أنا وأنت بذلك على أنفسنا جميعاً من ثبت اسمه في هذا الكتاب بعد أن قرئ علينا، ففهمناه حرفاً حرفاً، وأحطنا علماً بجميع ما فيه في صحة منا وجواز أمر، طائعين غير مكرهين، لا يولى على مثلنا في شئ من أمورنا. وذلك في شهر كذا من سنة كذا. [17] كتاب وكالة بسم الله الرحمن الرحيم، هذا كتاب لفلان بن فلان كتبه له فلان بن فلان الفلاني في صحة منه، وجواز أمر: إنني جعلتك جريي ووكيلي في طلب كل حق لي ويحدث لي على أحد من الناس كلهم وقبله وعنده من الوجوه كلها والأسباب، وفي قبض ذلك، والخصومة فيه، وفي إثبات كل حجة لي في ذلك كله وفي شئ منه، وفي جميع ما ادعى ويدعى علي من الحقوق، وعلى الوجوه كلها والأسباب، وفي المطالبة بذلك من رأيت المطالبة إليه من قضاة المسلمين وحكامهم، لينفذوا ذلك، وفي استخلاف من رأيت استخلافه ممن لي عليه حق بوجه من الوجوه كلها، وفي المصالحة فيما ترى المصالحة (1) فيه من حقوقي، وفي حبس من وجب لي حبسه، وإخراجه إذا شئت، جائز أمرك في ذلك على ما قضى به لك وعليك في ذلك، وقد أقمته في جميع ذلك مقامي، ولم أجعل لك أن تبيع علي عقاراً، ولا رقيقاً، ولا مالاً، ولا تقر علي بدين، ولا تعدل علي شاهداً، ولك أن توكل بكل ما وكلتك وجريتك فيه مما سمي ووصف في هذا

(1) في د، ز: " المصلحة " .
